

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٠٥ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص للدكتور أحمد طه حبيب بالعمل بالشركة المصرية
للأغذية في غير أوقات العمل الرسمية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على التأozون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام
الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمى والشركات ذات
المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ،

..

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد الدكتور أحمد طه حبيب المدرس بكلية
الزراعة جامعة أسipوط والمتدرب بكلية الزراعة بجامعة القاهرة بالعمل
في الشركة المصرية للأغذية في غير أوقات العمل الرسمية .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ
هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٠٦ لسنة ١٩٦٠

تعيين رئيس مجلس إدارة الشركة العامة لاستصلاح الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ بشأن
المؤسسة الاقتصادية ،

قرر :

مادة ١ - حين السيد المهندس عبد الحميد محمد حسين داود رئيساً
لمجلس إدارة الشركة العامة لاستصلاح الأراضي .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا
القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٠٣ لسنة ١٩٦٠

تعيين عضو مجلس الإدارة المتدب للشركة العامة لمنتجات الجلوت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن
المؤسسة الاقتصادية ،

قرر :

مادة ١ - حين السيد المهندس أحد زكي عضواً متدبًا لمجلس إدارة
الشركة العامة لمنتجات الجلوت .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ
هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٠٤ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص للدكتور عبد العزيز أمين بالعمل في شركة الصناعات
الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٩٦ من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن
بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمى
والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد الدكتور عبد العزيز أمين الأستاذ المساعد
بكلية الهندسة بجامعة القاهرة بالعمل في شركة الصناعات الكيماوية
المصرية (كما) بعد استقالته من خدمة الحكومة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ
هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر